

## القنوت في الصلاة | الحديث 723 | ثلاثيات مسنن الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال رحمه الله حدثني عبد الله بن ادريس قال سمعت ابا مالك قال قلت لابي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صليت نعم. قلت لابي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان - 00:00:00

فكانوا يقتنون قال لا ايبني محدث قال حدثنا يزيد ابن هارون قال ابنا ابو مالك. قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:18

وابي بكر وعمر وعثمان وعلي هنا بالكوفة وعلي هنا بالكوفة قريبا من خمس سنين كانوا يقتنون قال ايبني محدث. نعم حدثنا عبد الله ابن ادريس هذا ابو يزيد وعبد الرحمن الاودي ثقة وكذلك ابوه - 00:00:33

رجال الشيفين وكذلك هو اما عمه داود بيزيد هذا ضعيف. عمه داود اخو ادريس ابن يزيد. قال سمعت ابا مالك وهو المتقدم سعد بن طارق قلت لابي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكر وعمر وعثمان. كانوا يقتنون - 00:00:51

قال لا يابني قال لا يابني محدثا وهذا الحديث رواه الترمذى وغيره كذلك رواه ابن ماجة. عند ابن ماجة كانوا يقتنون في الفجر باسناد صحيح. اكانوا يقتنون في الفجر - 00:01:13

الطريق الثاني حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا ابو مالك قال قلت لابي يابتي انك قد صليت خلف الرسول وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلي مزاد علي على طريق - 00:01:27

متقدم ها هنا بالكوفة قريب خمس اكانوا يقتنون؟ قال ايبني محدث والمراد بالقنوت هنا هو قنوت الفجر وقنوت الفجر لان اهل العلم لم يختلفوا في مسألة ترك القنوت في الصلوات الاربع - 00:01:41

المختلف في صلاة الفجر ثم نبه على ذلك الحاذبي رحمه الله في بالاعتبار انما الخلاف في صلاة الفجر اما الصلوات الاربع هذا محل اتفاق من اهل العلم انه لا قنوت فيها - 00:01:59

اذا قمت فيها الا ما جاء من قنوت النوازل ولها واضح ان قوله اكانوا يقتنون اي في الفجر هذا هو الذي وقع فيه الخلاف. قد يدعا وحديثا ومذهب مالك والشافعى انه يقتضي صلاة الفجر - 00:02:12

احمد ابو حنيفة الى انه لا يقسط وهذا هو الصواب في هذه المسألة والاخبار فيها كثيرة فيما يتعلق بالقنوت قنوت النوازل وهذا عند النوازل اما القنوت في الفجر فكما قال - 00:02:28

ايبني محدث لم يكونوا يقتنون انما كان القنوت قنوتا اما الحديث واما الفجر فلم يزل يقسط حتى فارق الدنيا فهو حديث ضعيف بل منكر طريق ابي جعفر الرازق يسمى هان ضعيف ومخالف للاخبار الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:02:44

كيف لم يحفظ الا من هذا الطريق والاخبار في الصحيحين جاءت في القنوت في الفجر وفي غير الفجر وفي العشاء والمغرب وفي حديث البراء عند النازلة اما قنوت مستمرة مع ان بعضنا فسروا بالقنوت الواردة في بعض الاخبار ان القنوت المراد بطول القيام - 00:03:05

يعني كان يقتضي ان يطيل القيام امن هو قانت اناء الليل ساردا وقائما. يعني قال يطيل القيام في حال السجدة ويطيل القيام في حال يطيل السجدة ويطيل القيام هو - 00:03:26

بطول الصلاة كما في الرواية الاخرى عند مسلم وهي الاخرى في رواية جيدة طول القنوت قال طول القنوت. المراد انه يطيل القيام في الصلاة صلاته عليه الصلاة والسلام ولها قال ايبني محدث. وهذا ايضا قاله عبد الله المغفل لابنه في الجهر باسم الله الرحمن

الرحيم كما عند الترمذى - 00:03:40

سأله عن الجهر قال اي بنى محدث او قال بدعة من طريق فيه عن ابنه لم يذكر ويسمى ابنه نعم نعم مقيد بالنازلة يعني منذ من بدايته ل نهايته النبي عليه الصلاة والسلام قنت كما في الصحيحين ابن عمر - 00:04:06

لمسرعة في مكة حدث ومنعهم كفار قريش اللهم ثم ترك القنوت او عن ابي هريرة قال اوما تراهم قدموا او ما تراهم قدموا يعني لما قدموا انتهى القنوت - 00:04:33